



يعد التمسك بمقاييس الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولذا تبوأت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لأنها ثقافتنا وانسجامها التام معها.

قال تعالى :

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۖ يَعِظُكُمْ لَعْلَكُمْ تذَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٩٠) ، وأوصى

نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي:

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف] ١٩٩

وزكاه جل وعلا فقال : **﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾** [القلم] ٤ :، ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سلوكه، إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً واتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، و يجعلها أشد بهاء ونقاء، ويزيل عنها أي غبش عارض.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية 2030 تنص على أن (المملكة العربية السعودية، قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشرع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.



يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

الميثاق الأخلاقي : القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.

العاملون : كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

العمل الخيري : أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً (القطاع الخيري - القطاع الثالث - القطاع غير الربحي)

المنظمة : أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتهي للقطاع الخيري مثل : (الجمعيات الأهلية الخيرية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية - المؤسسات والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية)

أصحاب العلاقة : كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.

المستفيد : الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

الرئيس : المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.



- 
- ١ - تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
 - ٢ - توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
 - ٣ - تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القوي، والتعاون على تطبيقه.
 - ٤ - تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عدّها.
 - ٥ - ترسیخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

المنطقة الشرقية - محافظة قرية العليا
تأسست سنة ١٤١٦ هـ



بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقدارها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروحاني فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

وعليه انطلاق الميثاق من أساس راسخة، وركائز باستقامة، هي:

- ١- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
- ٢- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.
- ٣- الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحكومة في الجمعيات الأهلية.
- ٤- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات.^(٢)
- ٥- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكلفة مستوياتهم من قيادات. و مجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفیدین.^(٣)



- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافةً إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.
- يعزز مبادئ الحكومة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
- يحدّ من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
- يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
- يعين العاملين على تقويم ذاتهم.
- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
- يقدم نموذجاً قابلاً للاحتجاز داخل القطاع الخيري وخارجه.
- يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقه، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومها المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس، عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم.





اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عدداً من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، ينبع منها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيماً فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

- ١- **الإخلاص** : التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متعددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
- ٢- **النزاهة** : الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.
- ٣- **العدالة** : حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.
- ٤- **المسؤولية** : إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتباعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.
- ٥- **الإتقان** : أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والκκαπατειά العلمية.
- ٦- **الاحترام** : إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالأنظمة المرعية.
- ٧- **العطاء** : تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتضامن في التضحيات من أجل نفع المستفيد.

٨- التعاون: تضاد الجهد وتكاملها وتبادل العنوان؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجذب مهامه دون التعاون مع الآخرين.
وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت عبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.





الفصل الأول

أخلاقيات أساسية:

- 1.التزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويه قوله وعملاً.
- 2.احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقييد بها.
- 3.البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصالحة الخلق ورحمتهم.
- 4.احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- 5.التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
- 6.تقدير التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- 7.تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع دونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
- 8.الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- 9.النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
- 10.تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
- 11.المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
- 12.التحرج من أي سبب للانقسام والخلاف.
- 13.المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفیدین.
- 14.الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.

15. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
16. صدق الاتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني

الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

1. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
2. التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
3. التزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
4. تسخير المعرف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
5. الجدية في تطوير المهارات والمعرف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
6. التزام بالعقود والمواثيق والاتفاques والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
7. الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
8. تيسير الإجراءات، والمرنة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترنات حولها لأصحاب القرار.
9. تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدون وأصحاب العلاقة.

- 10.المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
- 11.تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
- 12.الصدق في إعداد التقارير دون تضليله أو تضليل.
- 13.المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- 14.تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
- 15.توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصنف الثاني، ونقل المعرفة.
- 16.التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- 17.الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة المستفيد.
- 18.منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر.
- 19.التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث

الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

- 1.تحمّل مسؤولية أي عهد مالي أو عينية بأمانة وانضباط.
- 2.الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة وال الخاصة، وصيانتها من التضرير.
- 3.إحسان التدبير المالي والحدّر من أي معاملات مالية مشبوهةً أمنياً أو نظامياً.
- 4.تقبّل المسائلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية

واضحة.

5. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
6. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسog.
7. التورّع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
8. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتفقّة مع الأنظمة.
9. رفض الرشوة والسعى لمكافحتها.
10. الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
11. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

الفصل الرابع

أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

1. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
2. العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقتراحاته ونقلها.
3. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
4. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، وواقيته من الأخطار.

5. حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً.
6. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
7. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
8. التعامل معه بالتهنئة أو المعاشرة حسب المقام.
9. المبادرة في البحث عن المتعففين من المحجاجين لخدمات المنظمة.
10. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
11. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطبيق خاطره وتوجيهه لما في صالحه.
12. التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
13. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
14. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

الفصل الخامس

المنطقة الشرقية - محافظة قرية العليا

تأسست سنة ١٤١٦ هـ

أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

1. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بآدائهم.
2. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ

كرامتهم.

3. التعامل بعدل وإنصاف.

4. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.

5. تشجيع روح المبادرة والابتكار.

6. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات و اختيار الأنسب منها.

7. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصدودة.

8. التواضع.

الفصل السادس

أخلاقيات المرؤوسيين مع الرؤساء:

1. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.

2. توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.

3. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.

4. تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

الفصل السابع

أخلاقيات العاملين فيما بينهم: المندقة الشرقية - محافظة قرية العليا

تأسست سنة ١٤١٦ هـ

1. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.

2. تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
3. الابتعاد عن مساوى الأخلاق كالتنابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
4. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
5. الاعتدار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
6. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
7. مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
8. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
9. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة المستفيد.



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن آلهم،

وبعد:

فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030، وبصفتي عاماً في هذا القطاع فإني أجتهد مختصاً فيما يلي: أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.

وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومرشفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام. وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان. وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه. وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التنزيه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتى المالية وأدائى المهني.

واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيمه، سائلاً من الله العون والسداد.

للمملكة العربية السعودية وللبيه

المنطقة الشرقية

جمعية البر الخيرية

بمحافظة قرية العليا

مسجلة بوزارة الشئون الاجتماعية

برقم (١٤٣)



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

توقيع الموظفين على الميثاق الأخلاقي

م	الاسم	التوقيع
1	يوسف محمد الرشيد	
2	ياسر اسماعيل حمدي	
3	خالد خليف الخالدي	
4	خالد هايف المطيري	
5	خالد خلف المطيري	
6	سيف برانك الدوسري	



محافظة قرية العليا - الرمز البريدي ٣٩١٢ - ص.ب ٧٠ - هاتف : ٠١٣٣٨٦٠٦٣١ - فاكس : ٠١٣٣٨٦٠٦٩١

مصرف الراجحي - الحساب العام ٣ / ٢٧٤١ - الزكاة ٥ / ٢٧٣٧ - رقم حساب الوقف ٧ / ١٢٠٨٩ - فرع ٣٠٧ - بريد الكتروني : Jam3yt_alBer@hotmail.com